

تقسيم الميراث في حال الحياة لعدم شرعية التقسيم في بلد الاقامه / السبت 52 يوليوز 2020م / فتاوى علي الهواء

صلاح الصاوي

حكم تقسيم الميراث في حياة الاب لانه يعلم اذا مات المحكمة هنا لن تقسمها على شرع الله الاصل الا يقسم الرجل في حياته ميراثه لانه لا يكون ميراثا الا اذا مات. الميراث تعbir يطلق على ما تركه الميت بعد موته - [00:00:02](#)

فالاصل انه لا يقسمه بل تولى الله بنفسه قسما اذا مات دفعت يده عن امواله وتولى الله جل جلاله قسمها وبين انصبة ذلك في كتابه العزيز وفي سنة نبيه صلوات ربی وسلامه عليه - [00:00:22](#)

لكن قد تطرأ طوارئ يجعل هذا الامر سائغا بل قد تجعله واجبا من عاش في بلد بقوانين تطبق على الاموال بعد الموت بحيث تذهب الى غير مصارفها الشرعية. فيتعين عليه وجوبا ان يقول - [00:00:40](#)

اموالى تقسم على وفق كزا وكزا وكزا. لابد ان يكتب في وصيته ايلولة امواله بعد مماته واحسن يعملاها بهذه الصورة فتزل الاموال في حياته في يده وتحت سلطانه مطلق اليدين فيها كما شاء لكن اذا مات تؤول - [00:01:01](#)

الى النحو الذي تركه في وصيته وبالمناسبة احكام الارث في هذه المجتمعات مما يطلق عليها القوانين المكملة. ليست قوانين امرة فرق بين الامر والمكمل الامر لا يستطيع اطراف العلاقة الاتفاق على ما يخالفه - [00:01:21](#)

اما القانون المكمل يستطيعون ان يتتفقوا على خلافه لكن اذا سكتوا انه يفسر هذه الارادة المسكوت عنها ويطبق اذا ما سكت اطراف العلاقة عن الاحالة الى قانون بعينه فارجو ان تكون هذه المسألة واضحة بزناكم - [00:01:39](#)